

## بحار الأنوار

[33] على خالتي ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم وكنت عندها، فقالت:

اِئذْ لِلرَّجُلِ، فَدَخَلَ فَقَالَتْ: مَنْ أَيْنَ أَقْبَلَ الرَّجُلَ؟ قَالَ: مِنَ الْكُوفَةِ، قَالَتْ: فَمَنْ أَيُّ الْقِبَائِلِ أَنْتَ؟ قَالَ: مِنْ بَنِي عَامِرٍ، قَالَتْ: حَيْثُ أَزْدَدُ قَرِيبًا، فَمَا أَقْدَمَكَ؟ قَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَهَبْتُ أَنْ تَكْبِسَنِي الْفِتْنَةَ لَمَّا رَأَيْتُ مِنْ اخْتِلَافِ النَّاسِ فَخَرَجْتُ، فَقَالَتْ هَلْ كُنْتَ بَايَعْتَ عَلِيًّا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَارْجِعْ فَلَا تَزَلْ عَنْ صَفِهِ فَوَ اللَّهِ مَا ضَلَّ وَمَا ضَلَّ بِهِ، (1) فَقَالَ: يَا أُمَّهُ فَهَلْ أَنْتِ مَحْدِثْتَنِي (2) فِي عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِحَدِيثِ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَتْ: اللَّهُمَّ نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: عَلِيُّ آيَةُ الْحَقِّ وَرَايَةُ الْهُدَى، عَلِيُّ سَيْفِ اللَّهِ يَسْلُهُ عَلَى الْكُفَّارِ وَالْمُنَافِقِينَ، فَمَنْ أَحَبَّهُ فَحَبَّبِي أَحَبَّهُ وَمَنْ أَبْغَضَهُ فَبِغْضِي أَبْغَضَهُ، أَلَاؤُكُمْ أَبْغَضُنِي أَوْ أَبْغَضَ عَلِيًّا لَقِيَ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ وَلَا حُجَّةَ لَهُ (3). بَيَانُ قَالَ الْفَيْرُوزِ أَبَادِي: كَبَسَ الْبَيْتُ وَالنَّهْرُ يَكْبِسُهُمَا: طَمَّهْمَا بِالطَّرَابِ، وَرَأْسُهُ فِي ثَوْبِهِ: أَخْفَاهُ وَأَدْخَلَهُ فِيهِ، وَدَارَهُ: هَجَمَ عَلَيْهِ وَاحْتَاطَ، انْتَهَى (4). وَلَعَلَّ الْآخِرَ هُنَا أَنْسَبُ. 65 - مَا: الْحَفَارُ، عَنِ الْجَعَابِي، عَنِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْإِنْبَارِيِّ، عَنِ خَلْفِ ابْنِ دَرَسْتٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ هَارُونَ، عَنِ سَهْلِ بْنِ سَفْيَانَ، عَنِ هَمَامٍ، عَنِ قَتَادَةَ، عَنِ أَنْسِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: لَمَّا عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ دَنَوْتُ مِنْ رَبِّي عَزَّوَجَلَّ حَتَّى كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ مَنْ تَحِبُّ مِنَ الْخَلْقِ؟ قُلْتُ: يَا رَبِّ عَلِيًّا، قَالَ: التَّفْتُ يَا مُحَمَّدُ، فَالتَّفْتُ عَنِ يَسَارِيِّ فَإِذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ. (5).

(1) فِي الْمَصْدَرِ: وَلَا ضَلَّ بِهِ. (2) فِي الْمَصْدَرِ:

تَحْدِيثِي. (3) أَمَالِي الطُّوسِيِّ: 322. (4) الْقَامُوسُ: 2: 244. (5) أَمَالِي الطُّوسِيِّ: 225.